٥- المخاطر الاجتماعية: يتعرض المجتمع إلى انتشار ما يسمى بالجريمة المنظمة وغياب القيم والعادات وتواجد بدل منها قيم وعادات سيئة وسلبية وانتشار الثقافة الفاسدة.

٦- المخاطر السياسية: حيث يتعرض المجتمع لعدد من المخاطر السياسية مثل توتر السياسة الخارجية وذبذبة العلاقات الدولية نتيجة اعتبار مصر مشجعة للهجرة غير الشرعية والدخول في صراع مع دول الجوار وتبادل الاتهامات.

٧- مخاطر أمنية: حيث يترتب على الهجرة غير الشرعية عدد من المخاطر الأمنية متمثلة في انتشار المحسوبية داخل المجتمع لصالح دول أخرى وعدم استقرار الأمن القومى وعدم السيطرة على الحدود والقدرة على تأمينها والأضرار بسمعه مصر دولياً.

سادسا الحلول التخطيطية المقترحة لمواجهة الهجرة غير الشرعية:

الهجرة غير الشرعية على اختلاف مسمياتها يأخذ أهميته الواسعة في الآونة الأخيرة ويشكل هاجساً للاتحاد الأوروبي فهو يثبت وجوده على كل الأصعدة خاصة بعد التقائه مع تعاريف (الإرهاب) التي ربطت في أجزاء كبيرة مع هذه المجموعات، وإن الحل المطروح الآن يطغى عليه الجانب الأمني ولا يشكل حلاً ناجعاً للمشكلة، إذ لا شك أن حكومات الدول التي ينطلق منها المهاجرون تتحمل المسؤولية عن مأساتهم، إن عجزها عن تحقيق التنمية وتأمين العيش الكريم والاستقرار لمجتمعاتها هي من الأسباب الكامنة وراء هذه الهجرة ومع ذلك فإن هذه الدول ليست وحدها من يتحمل ذلك. فهذا الأمر يحتاج إلى دراسة واعية متأنية لجذور هذه المشكلة وإيجاد الحلول الممكنة والناجعة لمعالجة هذه الظاهرة وخلق وتطوير برامج تنموية في الدول التي يأتي منها المهاجرون وتمكينهم من فرص عمل وكذلك يتطلب وضع استراتيجيات على مدى بعيد لمعالجة هذه الظاهرة .

استراتيجيات مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية:

١- أن تتولى وزارة القوى العاملة والهجرة بالتنسيق مع الوزارات والهيئات المعنية إعداد العمالة المطلوبة والمناسبة لسوق العمل الأوروبي.
٢- تقنين أوضاع المصريين المهاجرين هجرة غير شرعية بقدر ما تسمح به ظروف الدول المستقبلة وبما يخدم الأوضاع الاقتصادية لكل من دول المهجر ودول المنشأ.
٣- توسيع دائرة الاتفاقيات الثنائية والإقليمية بين مصر ودول الاتحاد الأوروبي والسعي للوصول إلى أفضل الأطر التى تساهم في استقرار سوق العمل والهجرة في الدول الأوروبية.
٤- تشديد الحراسة على الحدود البرية والبحرية لمواجهة جماعات الهجرة غير الشرعية على الحدود.
٥- ضرورة التعاون لتنفيذ مشروع حملة قومية لتوعية الشباب بمخاطر الهجرة غير الشرعية بهدف الحد من ظهور حالات الهجرة غير الشرعية وتقليل مخاطرها والتأثير بصورة إيجابية على اختيارات الشباب المصري لفرص الهجرة وتحقيق فهم أفضل لحقائق الهجرة.
٦- ضرورة قيام الحكومة بتوفير نقص احتياجات الشباب من فرص العمل التى هي الهدف الأساسي وراء هجرتهم للخارج.
٧- تنظيم الأمن البحري في الموانى والمياه الإقليمية وفقاً لقوانين المنظمة.

دور المجتمع الدولي فى مكافحة الهجرة غير الشرعية:

منظمة العمل الدولية والعمال المهاجرين:

تأسست منظمة العمل الدولية عام ١٩١٩ بعد الحرب العالمية الأولى قبل تأسيس الأمم المتحدة، وهي اليوم وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة، هدفها تعزيز الحقوق في العمل كما هو واضح في الشعار: عمل لائق للرجال والنساء كافة، وترتكز هذه المهمة على فهم العلاقة المعقّدة بين حقوق العمل والعدالة الاجتماعية، وشروط "السلام الدائم، والتطور والازدهار.

وإن منظمة العمل الدولية هي هيئة اللأمم المتحدة الوحيدة التي لها تفويض دستوري واضح لحماية العمال في وضع الهجرة الدولية للعمل، وقد تمّ إعادة التأكيد على هذا المفهوم في إعلان فيلاديلفيا عام ١٩٩٤، وإعلان منظمة العمل الدولية حول المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، ١٩٩٨.

واعتمدت منظمة العمل الدولية أكثر من ١٨٠ معاهدة تتعلّق بمسائل معينة حول قضايا عمالية محددة، بما فيها تلك التي تتناول بشكل خاص حقوق العمال المهاجرين، بالإضافة إلى تلك المعاهدات الملزمة قانوناً، دوّنت منظمة العمل الدولية معايير غير ملزمة تتخذ شكل "توصيات".

وقد شاركت منظمة العمل الدولية بشكل فعّال في صياغة الاتفاقية الدولية لحماية حقوق كافة العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وهي تعترف بالتعريف الذي تقدمه الاتفاقية للعمال المهاجرين وتعتبِر الاتفاقية وثيقة أساسية لحقوق العمال المهاجرين.

إتفاقيات وتوصيات منظمة العمل الدولية الخاصة بالعمال المهاجرين:

اعتمدت منظمة العمل الدولية وثيقتين ملزمتين قانونياً بشأن العمال المهاجرين هما:

- الاتفاقية المتعلقة بالهجرة من أجل العمالة، ١٩٤٩ (رقم 97)
- إتفاقية العمال المهاجرين (أحكام إضافية)، ١٩٧٥ (رقم ١٤٣).

تؤمن **اتفاقية العمال المهاجرين، ١٩٤٩** إطار عمل لتنظيم وحماية "هجرة اليدّ العاملة" في كافة مراحل عملية الهجرة، ويتوجب على الدول الأعضاء توفير المساعدة والمعلومات حول المغادرة، والسفر، والدخول بما في ذلك المساعدة الطبّية. عليها أيضاً اتخاذ الخطوات اللازمة لإزالة الحملات الدعائية المضلِّلة حول الهجرة والنزوح ولمنع طرد المهاجرين غير النظاميين.

وفي مفهوم هذه الاتفاقية، تعني عبارة "العامل المهاجر" شخصاً يهاجر من بلد إلى بلد آخر بغية شغل وظيفة بخلاف عمل لا يكون لحسابه الخاص، وتشمل أي شخص يقبل قانونا بوصفه عاملاً مهاجراً (المادة ١١). وبالتالي، تنطبق على المهاجر النظامي (المادة ٨) ولا تنطبق على

عمال الحدود، والبحّارة، والفنانين أو غيرهم من أصحاب المهن الحرّة القصيرة المدة، أو المهاجرين الأجانب الذين يعملون لحسابهم الخاص.

تستوجب الاتفاقية من الدول الأعضاء منح معاملة مساوية للعمال النظاميين المهاجرين لجهة شروط العمل، والانتساب إلى نقابات العمال والتمتع بمنافع المفاوضات الجماعية؛ والمسكن، والضمان الاجتماعي، وضرائب التوظيف، والاجراءات القانونية ذات الصلة بمسائل تمت الإشارة إليها في الاتفاقية (المادة ٦).

تضع **إتفاقية العمال المهاجرين (إجراءات إضافية)، ١٩٧٥**مقاربة شاملة لمعالجة هجرة اليدّ العاملة، إبتداءً من تعهد قامت به لحماية حقوق الانسان الأساسية لكافة العمال المهاجرين (المادة ١). تؤمن أدنى معايير حماية العمال المهاجرين النظاميين وغير النظاميين على السواء.

هذه الاتفاقية هي أول وثيقة دولية تُعنى بمشاكل تنشأ عن الهجرة غير النظامية. وهي تسعى إلى الحد من الهجرة السرّية والتوظيف غير الشرعي للمهاجرين (المادة ٣)، وتشجع على المحاسبة القضائية للمسؤولين عن "الإتجار بالقوى العاملة" (المادة ٥).

تتطلب الاتفاقية من الدول الأعضاء تأمين تكافؤ الفرص والمعاملة للعمّال المهاجرين الموثقين وأسرهم في ما يتعلق بالتوظيف والمهنة، والضمان الإجتماعي، والنقابات، والحقوق الثقافية والحريات الفردية واالجماعية (المادة ١٠). إلا أن هذا الحُكم لا ينطبق على عمال الحدود والبحارة والمتدرجين والأشخاص الذين يقصدون بلداً من أجل التدريب أو الدراسة والأشخاص الذين يقصدون بلداً لإنجاز مهام محددة (المادة ١١ (٢)).

بالإضافة إلى ذلك، تشدد الاتفاقية على أهية إستشارة منظمات تمثل الموظفين والعمال في ما يخص القانون، القواعد وغيرها من الإجراءات المدرجة في الاتفاقية والمصممة لمنع الهجرة التعسفية والقضاء عليها.

تدعو **توصيات العمال المهاجرين، ١٩٧٥** إلى التوسع أكثر في المعايير المشار إليها في الاتفاقية رقم 143، ضمن إطار عمل سياسة متماسكة حول هجرة اليدّ العاملة. وتسعى إلى تعزيز فعال لتكافؤ الفرص والمعاملة بين المواطنين والعمال المهاجرين المتواجدين بشكل قانوني ضمن أراضي الدول الأعضاء لجهة التدريب المهني والعملي، والأمن الوظيفي، وشروط العمل،

والعضوية في النقابات والأجر المتساوي مقابل العمل المتساوي، بالإضافة إلى شروط المعيشة، بما في ذلك المسكن، والخدمات الاجتماعية وفرص التعليم والحصول على خدمات التعليم والصحة (المادة ٢).

وتشجع التوصيات الدول الأعضاء على تأمين الاختيار الحرّ للوظيفة، والتنقل الجغرافي للعمال المهاجرين الذين أقاموا بشكل قانوني في البلد (المادة ٦(أ))؛ تأمين حلّ فعال للعمال المهاجرين غيرالنظاميين الذين يمكن جعل وضعهم نظامياً وكذلك للذين لا يمكن تنظيم وضعهم في الدولة، وتأمين معاملة مساوية بشأن بعض الحقوق الناشئة عن توظيف سابق أو حالي (المادة ٨)؛ وإعداد سياسة اجتماعية ملائمة للشروط والحاجات الخاصة بالعمال المهاجرين (المادة ٩)، وتعزيز جمع شمل الأسر (المادة ١٣) وتقديم المساعدة والمعلومات التي تساعد في التأقلم مع البيئة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلد حيث سيتم التوظيف (المادة ٢٤).

١- الموقف الدولى:

إن الهجرة غير الشرعية تشكل مجالا للنصب والاحتيال من مافيا دولية تسعى لاستغلال ظروف المهاجرين الراغبين في الهرب من بلدانهم، نتيجة الصراعات أو بحثا عن فرص عمل أفضل، حيث يقع كثير من هؤلاء المهاجرين ضحية فساد أخلاقي ومالي وابتزاز وضحية عصابات تستغل ظروفهم وتلقي بهم في عرض البحر.على المجتمع الدولي والحكومات تيسير عمليات الهجرة والسفر لتقليل عمليات الهجرة غير الشرعية، ووقف نزيف الدم الذي لا يتوقف عبر الحدود وسواحل البلدان. لا يستطيع أحد أن ينكر الفشل الذريع واجهته معظم دول العالم في مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية وتقديم حلول شبه جذرية لهذه الظاهرة، ولكن هذا الفشل سببه هذه الدول نفسها، وأكبر مثال على ذلك دول أوروبا التي لا يوجد لديها نظام هجرة يقنن عملية اللجوء والهجرة، فدول أوروبا لا تتيح اللجوء إلا بطريقتين الطريقة الأولى عن طريق المفوضية التي لا تنجز الأمور بشكل كبير وهى معذورة بسبب ضغوط الأعداد الكبيرة عليها وبسبب قلة أعداد اللاجئين التي توافق عليها دول أوروبا لجلبهم إلى أوروبا عن طريق المفوضية، والطريقة الثانية اللجوء من داخل أرض الدولة الأوروبية التي يرغب الشخص في اللجوء إليها، في حين أن دول أوروبا لا تتيح اللجوء عن طريق سفاراتها أو قنصلياتها كأنها تقول للأشخاص عليك أن

تتركوا الموت في بلادكم ثم تذهبوا إلى الموت مرة أخرى من خلال قوارب الموت في البحر الشاسع قبل الوصول إلينا، ثم بعد ذلك ننظر هل نمنحكم حق اللجوء أم لا، وقد أجد كثير من الأشخاص قد ينتقد كلامي بقوله أن جميع الناس سيتوجهون إلى سفارات وقنصليات أوروبا من أجل اللجوء في حال أتيح اللجوء عن طريق سفارات وقنصليات أوروبا، هذا بكل تأكيد سيحدث ولكن أليس من الممكن لدول أوروبا أو للأمم المتحدة أن تقنن هذه العملية، بأن تجعل لكل دولة حصة مفروضة من اللاجئين، حتى لا نجد دول مثل إيطاليا وألمانيا والسويد يتحملان الحمل وحدهما، ودول مثل بريطانيا وسويسرا يصدعونا بحقوق الإنسان ثم ننظر لأعداد اللاجئين على أرضهم نجده لا يذكر، أما دول مثل أستراليا بدلا من التفكير في إجلاء اللاجئين إلى بابو غينيا الجديدة عليها أن تفكر في شئ مجدي في تسريع وتسهيل عملية اللجوء والهجرة إليها، وهذا ينطبق على كندا أيضا فمثلا شخص يفكر في الهجرة إلى كندا نجده ينتظر عامين حتى يكتمل ملف الهجرة الخاص به، فهل هذا منطقي، أما الولايات المتحدة التي أصبحت تنظر إلى الهجرة غير الشرعية بمنظور سياسي غير منظوره الإنساني هذا لن يفيدهم في شيء بل سيزيد من تدفق المهاجرين من المكسيك ودول أمريكا بشكل أكبر عليها، ولكننا أصبحنا نسمع في الفترة الأخيرة الكثير ممن ينادى بـ إصلاح نظام الهجرة في أمريكا فهل سيتحقق الإصلاح، أما السؤال الذي أشعر أنه يدور في أذهان كثير من الناس، حول تحاملي بشكل كبير على الدول الغربية وتناسى دور الدول العربية وخصوصاً الخليجية في تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية، أقول لهم إن تحدثتم مع الميت ألف عام فهل يجيب. تختلف أسباب هذه الهجرة باختلاف الأهداف التي يسعى المتسللون لتحقيقها.

٢- الموقف الأمني الأوروبي:

إن هذا الموقف يرى ضرورة فرض مراقبة شاملة للشواطئ لمنع الهجرة بالقوة وذلك عبر تقديم دعم لوجستي لدول حوض المتوسط لزيادة فعالية قدرتها على مراقبة الشواطئ ودعم قدرات الحراسة والمراقبة على النحو التالي:

١- إنشاء مراكز لتجميع المهاجرين غير الشرعيين، حيث يحتجزون فيها حتى يتم ترحيلهم إلى بلدانهم، وقد تعرضت هذه المراكز لانتقادات العديد من المنظمات الإنسانية،

حاولت الدول الأوروبية باقتراح من ألمانيا نقل هذه المعسكرات إلى دول الشمال الإفريقي لكن الفكرة لم تلق قبولاً من هذه الدول.الترحيل، وهو يعني إرجاع ع المهاجر من حيث أتى وتشير الإحصائيات إلى أن من عشرة آلاف إلى ثلاثين ألف لقوا حتفهم أثناء محاولاتهم العبور إلى أوروبا وذلك استناداً إلى إحصاءات منظمات غير حكومية.

٢- الاتفاق الأمني حيث أرسى الاتحاد الأوروبي سياسة تعاون مع دول الشمال الإفريقي عبر إبرام اتفاقيات ثنائية من أجل المكافحة وذلك عبر الدعم اللوجستي وتنظيم الدوريات المشتركة ولكنها تظل محدودة ولم تقدم الحل المناسب من أجل وقف تيار الهجرة.

٣- تشديد الحراسة: لقد نفذت الدول الأوروبية المتعاونة سلسلة من الإجراءات التي تهدف إلى تعزيز وتأمين الحراسة والحماية لحدودها عبر إقامة المراكز الالكترونية للمراقبة وبناء جدار حدودي بعلو ستة أمتار مجهز برادارات وأجهزة رؤية ليلية "المشروع الاسباني"

٤- إنشاء وكالة متخصصة لحراسة الحدود "فرونتكس" بداية من عام ٢٠٠٥ تعنى بحراسة الحدود لاسيما سواحل المتوسط وتعمل على وقف تدفق المهاجرين عبر تنسيق عمليات مشتركة لدولها الأعضاء، إضافة إلى المعالجات الأمنية الوارد ذكرها تبنى الاتحاد الأوروبي.

٥- اجراءات أخرى أهمها بنك المعلومات الأوروبي الذي سيراقب تحركات الأجانب في أوروبا حيث يتم أخذ بياناتهم بما فيها بصمات الأصابع والعين لسهولة التتبع فيما بعد.

ان حل مشكلة الهجرة غير الشرعيه لا يتم ببساطه كما يتصور البعض،بل يكون نتيجة سياسة وتنسيق دولى من كافة الاطراف اخذة بعين الاعتبار وضع خطط امنيه واستراتيجيه وقانونيه وإعلامية لمعالجة هذه الظاهرة على ان تأخذ الخطة الاعتبارات التالية:

١- تقديم المنظمات الدولية الدعم للحكومات فى العالم الثالث والدول الفقيرة والمؤسسات البحثية والخبراء في استخدام الادوات المتاحة والبيانات اللازمة للتنبؤ باتجاهات الهجرة

والقوى المحركة لها، وذلك بغرض توفير دعم قائم على ادلة لوضع اسس صحيحة لمعالجة هذه الظاهرة.

٢- انشاء شبكات لتبادل الباحثين والعلماء في مجال الهجرة بين دول المنشأ والمقصد، وإشراك المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية فيها.

٣- معرفة متطلبات دول المقصد من الخبرات اللازمة لسد النقص في الكفاءات والقطاعات المطلوب عمالة لها.

٤- تعزيز آليات التعاون الفني والأمني والقضائي والتشريعي بين دول المصدر ودول المقصد، وفي اطار الاحترام الكامل لحقوق المهاجرين.

٥- تعزيز إمكانيات ضبط الحدود البرية والبحرية لمواجهة جماعات الهجرة غير النظامية على الحدود بين الدول وتبادل المعلومات الاستخبارتية .

٦- التعاون المشترك بين الوزارات المعنية فى دول المنشاء لتنفيذ مشروع حملات اعلامية لتوعية الشباب بمخاطر الهجرة غير النظامية بهدف الحد من ظهور. حالات الهجرة غير النظامية وتقليل مخاطرها والتأثير بصورة ايجابية على اختيارات الشباب لفرص الهجرة وتحقيق فهم افضل لحقائق الهجرة.

الحل القانوني:

وتعتبر هذه الظاهرة من أبشع صور انتهاك حقوق الإنسان وامتهان لكرامته، وإيمانا منه بفداحة نتائج هذه الظاهرة فقد أصدر المنتظم الدولي عدة مواثيق دولية منها:

١- النظام الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين اعتمدته الأمم المتحدة بموجب قرارها عدد ٤٢٨ بتاريخ ١٩٥٠/١٢/١٤.

٢- الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين بشأن اللاجئين وعديمي النية الحسنة بتاريخ ١٩٥١/٠٧/٢٨.

٣- الإعلان المتعلق بحقوق الإنسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشون فيه.

٤- قرار الجمعية العامة عدد ١٣٢/٥٢ بتاريخ ١٩٩٧/١٢/١٢ الذي نبه إلى الهجرات الجماعية للسكان سيما نتيجة عوامل متعددة.

٥- قرار الجمعية العامة عدد ٩٧/٥٢ بتاريخ ١٩٩٧/١٢/١٢ خصص جزء منه لأوضاع النساء في البلدان النامية اللواتي يهجرن لكسب العيش نتيجة الفقر والبطالة.

٦- الاتفاقية المتعلقة بحماية المهاجرين والاتجار بالأشخاص المؤرخة سنة ١٩٩٠ والبروتوكول المتعلق بها سنة ٢٠٠٠.

٧- الاتفاقية الدولية بشأن مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المتحدث عنها، حيث خصصت جزءا مهما للهجرة السرية.

٨- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل للاتفاقية المذكورة.

٩- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية.

١٠- مبدأ حقوق الإنسان للمهاجرين القرار ٢٠٠٠/٤٨ الصادر عن لجنة حقوق الإنسان،

١١- الاتفاقية الدولية حول حماية حقوق كافة العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم المؤرخة في يوليوز ٢٠٠٣ (تغير اتفاقية العمال المهاجرين لسنة ١٩٤٩)، واتفاقية العمال المهاجرين لسنة ١٩٧٥.

آليات المواجهة والتصدى للهجرة غير الشرعية:

أ- آليات المواجهة على المستوى المحلى (داخل المجتمع المصرى):

١- تحصين المجتمع ضد الجريمة بالقيم الأخلاقية والتربوية بما يعصم المجتمع من الرذائل والانحراف ويحول دون تأثره بالتيارات الفكرية المشوهة والأنماط السلوكية المنحرفة.

٢- إنشاء مراكز الدراسات والبحوث الأمنية وتعميق دورها العملى في دراسة وتحليل الظواهر الإجرامية وخاصة الهجرة غير الشرعية.

٣- توظيف التقنيات الحديثة في العمل الأمنى ومتابعة التقدم التكنولوجى لاستثمار إيجابياته المستجدة.

٤- وضع معايير موضوعية لاختيار العاملين في الأجهزة المختلفة تعول على الكفاءة الذهنية والمؤهل الدراسى واللياقة البدنية والرغبة الشخصية.

٥- تعزيز التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية المتخصصة في مكافحة الجريمة خاصة الهجرة غير الشرعية.

٦- تفعيل دور المنظمات الأهلية والحكومية المهتمة برعاية الشباب في تنمية وعى الشباب بمخاطر الهجرة غير الشرعية وتزويده بالمعارف والمهارات والإدراك بخطورة المغامرة في السفر بطرق غير مشروعة.

٧- تعريف الراغبين في الهجرة بفرص العمل المتاحة في البلدان الأخرى وكيفية الحصول عليها حتى لا يتعرضوا لمخاطر الهجرة غير الشرعية.

٨- ضرورة نشر البديل الاجتماعى والاقتصادى من خلال نشر مشروعات صغيرة وتيسر الحصول عليها.

٩- ضرورة التعاون بين الدول الفنية والفقيرة لدعم برامج ومشروعات التنمية للحد من البطالة ومعدلات الفقر ومن ثم القضاء على مخاطر الهجرة غير الشرعية.

١٠- محاولة تغيير التفكير في النظر لمشكلة الهجرة غير الشرعية من أنها تكريس للجريمة المنظمة إلى أنها قضية تنموية لها أبعادها الاجتماعية والاقتصادية ويجب التفكير في وضع سياسة لمواجهتها.

١١- ضرورة التأكيد على أهمية دور الخطاب الإعلامى والدينى وضرورة ترجمة هذا الخطاب الدينى لرفع مستوى وعى الشباب بخطورة الهجرة غير الشرعية.

ب-آليات التصدى للهجرة غير الشرعية للشباب على المستوى الدولى:

أقام الاتحاد الأمريكى رؤية تعتمد على بعض الآليات لمكافحة الهجرة غير الشرعية متمثلة فيما يلى:

١- الثغرات في النظام:

أ- الأبعاد الفورى من المطارات ومنافذ الدخول لأى شخص يحاول الدخول بطرق الاحتيال.

ب-تحجيم سلطة المدعى العام للعفو عن بعض حالات الدخول غير المشروع.

ج- تضيق المساحة الممنوحة لطالبى اللجوء.

د- إعطاء المزيد من السلطات لدوريات الحدود للقيام بالتفتيش المفتوح والميدانى في الحدود.

هـ-إيقاف العمل بنظام إعطاء مهلة ٧٢ ساعة للأخطار بالأبعاد.

و- إيقاف التكنيكات القانونية لتأخير نظام الدعاوى القضائية في الهجرة غير الشرعية.

ز- إيقاف نظام الاختيار في التخلى عن الفيزا.

٢- الحوافز:

أ- إيقاف منح الجنسية لأطفال وأسر الأجانب الذين دخلوا بطريقة غير شرعية.

ب-عدم منح إذن عمل لأولئك المنتظرين لطلبات اللجوء.

ج- إنشاء نظام عالمى للتأكد من الصلاحية للعمل قبل الدخول.

د- إيقاف منح إعانات من الخدمة للأجانب غير الشرعيين.

٣- زيادة العقوبات:

أ- خطر الدخول نهائيا لمن تقدم بطلب لجوء ليس له أساس.

ب-جعل تهريب المهاجرين واستعمال وثائق مزورة جريمة منظمة فيدرالية.

ج- خطر الدخول تماماً مرة أخرى لأى أجنبى تم الحكم عليه بخمس سنوات سجناً.

د- إيقاف الدعم من السلطات المحلية التى ترفض التعاون في إيقاف الهجرة غير الشرعية.

هـ-جعل الكفيل مسئولا تماما عن المهاجر الذى يكفله.

٤- تحديد البرامج الفعالة:

أ- التوسع في البرامج التى تعطى الحق للتفتيش المسبق في الخارج قبل الدخول.

ب-التوسع في سلطات الدوريات للحدود ونظام طرق التفتيش في الطرق الرئيسية.

ج- التوسع في برنامج السماع المؤسس والبرنامج الخاص للمدعى العام.

د- التوسع في الإبعاد من المحليات والسماح بإجراءات سماع الدعوى بالتليفون للأجانب المجرمين.

٥- التنسيق بين الجهات المعنية:

أ- تحسين مستوى التنسيق بين السلطات الحدودية والوكالات.

ب-الحد من السلطات القضائية في إعادة النظر في قرارات الإبعاد.

ج- إعطاء مجلس الأمن القومى سلطات الإبعاد.

٦- المزيد من الاستثمار:

أ- زيادة عدد العاملين في تفتيش الأجانب ودوريات الحدود والترحيل.

ب-زيادة عدد العاملين في دائرة الهجر والتقليل من العاملين المؤقتين.

ج- تخصيص محققين في قضايا الأجانب غير الشرعيين.

د- المزيد من التدريب للمفتشين ورجال البحث والمحققين في هذا الميدان.

هـ- التقييم الدورى لأداء قضاة الهجرة.

٧- المعدات:

أ- توفير معلومات حديثة لدائرة الهجرة.

ب-المزيد من المعدات والأجهزة.

ج- زيادة المركبات والسيارات لرجال الدوريات.

د- بناء قاعدة معلومات مركزية للمحققين من دائرة الهجرة.

٨- التقنية الحديثة:

أ- إدخال أحدث تقنية للمفتشين ولرجال الحدود والمحققين.

ب-بناء قاعدة معلومات مؤمنة.

ج- إنشاء نظام للتأكد من الضمانات الاجتماعية.

تدريبات

أكمل:

١- تتعدد مراحل الهجرة عبر التاريخ ومنها:

أ.....،ب.....،جـ.....

٢- تعرف الهجرة بأنها: .....

٣- من تعريفات الهجرة غير الشرعية: .....

٤- تعرف الهجرة حسب تعريف قسم السكان بهيئة الأمم المتحدة بأنها ظاهرة جغرافية يعني بها الانتقال للسكان من.....

٥- هناك معيارين هامين في تحديد مفهوم الهجرة هما:-

i. .....

ii. .....

٦- من أسباب الهجرة غير الشرعية.....

٧- من الأسباب والدوافع الاقتصادية للهجرة غير الشرعية.....

٨- من الآثار المترتبة علي الهجرة غير الشرعية.....

٩- من المخاطر المترتبة على الهجرة غير الشرعية.....

قارن بين:

١- المهاجرين والمتنقلين.

٢- المهجَرين والمهاجرين.

٣- أنواع الهجرة غير الشرعية.

٤- العوامل الدافعة (الطاردة) والعوامل الجاذبة.

التدريب العملي

١- اقترح مجموعة من الحلول التخطيطية لمواجهة الهجرة غير الشرعية؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

٢- ضع مجموعة من الآليات التخطيطية لمواجهة والتصدى للهجرة غير الشرعية؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

أسئلة التقييم الذاتي للطالب

بعد الانتهاء من دراسة الفصل السابق يمكن للطالب تقييم فهمه واستيعابه لمحتوي الفصل من خلال مؤشرات التقييم الذاتي التالية:

م	مؤشرات التقييم الذاتي	٥	٤	٣	٢	١
		ممتاز	جيد جدا	جيد	مقبول	ضعيف
١	معرفة المنظور التاريخي للهجرة الشرعية.					
٢	دراسة مراحل الهجرة عبر التاريخ.					
٣	تحديد مفاهيم الهجرة غير الشرعية.					
٤	التفرقة بين المهاجرين والمتنقلين.					
٥	المقارنة بين المهجَرين والمهاجرين.					
٦	معرفة أنواع الهجرة غير الشرعية.					
٧	تحديد أسباب الهجرة غير الشرعية.					
٨	التفرقة بين العوامل الدافعة (الطاردة) والعوامل الجاذبة.					
٩	تحديد الأسباب والدوافع الاقتصادية للهجرة غير الشرعية.					
١٠	تحديد الأسباب والدوافع الاجتماعية للهجرة غير الشرعية.					
١١	فهم الآثار المترتبة علي الهجرة غير الشرعية.					
١٢	تحديد المخاطر المترتبة على الهجرة غير الشرعية.					
١٣	اقتراح الحلول التخطيطية المقترحة لمواجهة الهجرة غير الشرعية.					
١٤	وضع آليات تخطيطية لمواجهة والتصدى للهجرة غير الشرعية.					